

معا للمساواة في النوع الاجتماعي

نشرة إخبارية غير دورية



تشرين الثاني 2012 العدد صفر
مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي



من يخاف النوع الاجتماعي (الجندر)؟

مع التداول المتزايد لمصطلح "النوع الاجتماعي (الجندر)" منذ أوائل التسعينات، كثرت التساؤلات حول مضمون هذا المصطلح، كما برزت حالات رافضة لاستخدامه.

رفض الكثير بذل أي جهد للاستفسار عنه أو محاولة فهمه واستيعابه ويات مجرد ذكر المصطلح بمثابة دعوة إلى "التسطيح واختزال الطبيعة البشرية"، "إلى تشجيع اللاأخلاقي" و"الخروج عن الطبيعة"، و"استخدام مصطلح انجليزي مستورد كجزء من المؤامرة العالمية للهيمنة الثقافية الغربية".

أدى النهج السلطوي السائد والخطاب البطريركي المحافظ إلى تجاهل عقود من النضالات والحركات الاجتماعية التي قادتها النساء والتي دعت من خلالها إلى المساواة في الحقوق والفرص والمواطنة والحق الكامل في المشاركة في الحياة العامة. لفت انتباهنا مؤخرا "حدثا" بسيطا" جرى في لبنان، لكنه ذو دلالات كبيرة، برز خلال اجتماع نظمته إحدى المنظمات الدينية المحلية وبمشاركة عالية المستوى من رجال الدين الموارنة لمناقشة "مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر)".

وبما أننا لم نكن طرفا في الحضور وفي المناقشات التي دارت خلاله، فقد استوقفنا المعلومات التي نشرت في وسائل الإعلام والتي اقتضرت على ملخص الاجتماع الختامي الذي انتقد خلاله أحد رجال الدين رفيعي المستوى، "مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر)" و"أنصاره"، محذرا جموع المؤمنين من هذه الرسائل الشاذة "المخالفة للطبيعة" والتي تهدف إلى "خلق بلبلة في النظام الاجتماعي السائد". (تمة ص.7)

في هذا العدد:

برامج و فرص

- إعلان نتائج مشروع نورة ... والحاج حسن يعد بتحويلها إلى مؤسسة قريبا
- جائزة الإمارات للسيدات تلهم سيدات لبنان المتميزات

العالم العربي

- فيديو يكشف عن التحرش بالطالبات في الجامعة الأردنية
- في اليوم العالمي للمرأة ... عربيات يترحن على ما قبل الربيع

قراءات

- الهيمنة الذكورية" لبيار بورديو التقسيم الجنسي للعمل وثنائية الهيمنة والخضوع
- النسوية العربية... رؤية نقدية
- العنف في الرواية والقصة العربية

مواقف و آراء

وقائع:

- من واقع العملات الأجنبية (عن) عيوب نظام الكفالة المعتمد في لبنان ... المكرس للاستعباد!!

تحركات و مبادرات:

- نحو قانون مدني للأحوال الشخصية
- لبنان بلد "لا" يعترف بالمشاركة السياسية للنساء
- حقوق المثليين والمثليات إلى أين؟
- نظرية النوع الاجتماعي تحت مرمى سهام النقد ...

تشريع و قوانين:

- التقرير النهائي للجنة النيابة المكلفة صياغة مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري يراعي المجتمع بتعدداته ويرسو على خط الوسط
- لجنة المرأة تعدل قانون الضمان الاجتماعي لجهة استفادة الزوج (من الزوجة)
- لجنة الإدارة والعدل ترفع إجازة الأمومة من 7 أسابيع إلى 10 أسابيع

وقائع

من واقع العاملات الأجنبيات عن عيوب نظام الكفالة المعتمد في لبنان ... المكرس للاستعباد !!



سجّلت منظمة " كفى عنف واستغلال " 94 حالة اعتداء على عاملات أجنبيات بين نيسان (أبريل) 2011 وأيار (مايو) 2012، وهي بأغلبها تتمثل بالضرب والتعنيف والامتناع عن دفع الأجرة، إضافة إلى حالات التحرش الجنسي والاعتصاب.

وفي تحقيق نشر في جريدة الحياة ذكرّ بانتحار العاملة الأثيوبية في آذار الماضي و صولا إلى قضية انتحار العاملة الأثيوبية رينكا ماغار في الثالث من آب (أغسطس) 2012 شنعاً داخل المنزل الذي كانت تعمل فيه تعود لتوفيق الأماسة الإنسانية مجدداً، لكن من دون أن تكون سبباً لتحريك الموضوع قانونياً

و توجز مايا عمّار المنسّقة الإعلامية لبرنامج «استغلال النساء والاتجار بهن» في منظّمة «كفى» بأنّ نظام الكفالة هو السبب الرئيسي وراء تزايد حالات الاعتداء على العاملات الأجنبيات إذ يشجع على سوء معاملتهن واستغلالهن بحيث أن ميزان السلطة يميل إلى مصلحة رب العمل الذي يتحكّم بكل تفاصيل حياة العاملة من راتب وعطلة وأوراق رسمية .

وكما ذكرت عمّار أن نظام الكفالة المعتمد في لبنان والذي وصفته بأنه "نظام استعباد جديد" يمكن تعريفه بأنه « مجموعة ممارسات ونظم إدارية تربط إقامة عاملة المنزل المهاجرة وإجازة عملها بصاحب عمل واحد طوال فترة العقد، فيصبح صاحب العمل مسؤولاً عن وجود العاملة في البلد».

وبالعودة إلى التحقيق تبين أن نقل المعاناة التي تعيشها بعض العاملات الأجنبيات ليس سهلاً في ظلّ التعقيم على الموضوع من جانب مديري مكاتب الاستقدام وأصحاب الكفالة، إلا أن حالات الانتحار المتكررة تجعل من الصعب إخفاء حالات الاعتداء القسوى، والمشاكل المباشرة التي يسببها نظام الكفالة بشهادة عدد من عاملات يتمحور في اختلاف العقد الذي توقعه العاملة في بلدها عن الذي توقعه في المكتب عند قدومها إلى لبنان ، عدم امتلاك العاملة لجواز سفرها الذي يستحوذ عليه رب العمل ، العمل المتواصل لساعات طويلة خلال اليوم من دون أي فترة راحة ، عدم الحصول على إجازة ، تدني الأجر المتقاضى ، وغياب الحماية . لذا تقترح العاملات المعنيات نص عقود جديدة لا تشجع على الاحتيال والاستعباد ، ضرورة إعطاء إجازة أسبوعية للقاء أصدقاء من الوطن لتلافي الشعور بالعزلة والإرهاق النفسي وتحديد ساعات العمل بشكل متكافئ مع الراتب المتقاضى .

وتضيف عمّار بان هناك حاجة إلى نظام عادل يحكم العلاقة بين المكتب المستقدم وصاحب الطلب والعاملة كي لا تتحول العملية إلى اتجار بالبشر وذلك عبر ؛ إلغاء نظام الكفالة وإيجاد نظام هجرة بديل ، تغيير المادة السابعة من قانون العمل اللبناني الصادر عام 1946 التي تستثني من أحكامها الخدم في البيوت مما يجردهن من أية مظلة قانونية ترعاهن . كما تدعو عمّار السفارات والقنصليات الممثلة لدول العاملات الأجنبيات لحماية رعاياها ، على نسق ما قامت به دولة الفلبين التي قامت بحظر استقدام العاملات إلى لبنان إلى حين التوصل إلى اتفاق بين الدولتين لرعاية عمل الفلبينيات .

وتساءلت الحياة في تحقيقها هل يمكن تجاوز كل ما يصيب العاملات الأجنبيات من اعتداءات في لبنان باعتبارهن «خادمات» لا يتمتعن بالحقوق نفسها كالمواطنين/ات والعمال الآخرين ؟

وختم التحقيق أنه لكي لا تبقى أخبار العاملات الأجنبيات مادة تكلل صفحات الحوادث في أرشيفنا اليومي يجب ألا يغيب عن أذهاننا أننا نصف عاملات وعمال أجانب في كافة أنحاء بلاد الاغتراب والانتشار التي نقصدها ، لنا حقوق وعلينا ما علينا من واجبات !

تحركات و مبادرات

نحو قانون مدني للأحوال الشخصية



نظمت جمعية "شمل" يوم الأحد في 7 تشرين الأول 2012 في ساحة رياض الصلح اعتصاماً قرعت خلاله طنجر الزواج المدني في محاولة منها لإنعاش ركود القانون اللبناني للأحوال الشخصية في اللجان النيابية المشتركة. وقد اكتفى ناشطو شمل بالمشاركة الرمزية التي هدفت إلى إحداث ضجة إعلامية يصل صداها إلى الإعلام.

يقول مازن ابو حمدان الناشط في شمل أنهم قرعوا الطنجر لمدة نصف ساعة كي يزعموا و يوقظوا النواب من غفوتهم علما انه لا نواب في المجلس يوم الأحد، إلا أنها ليست إلا الخطوة الأولى و قد توعدوا بالاعتصام أمام منازل و مكاتب النواب غير أبهين بالحراس الذين يحيطون بمنازلهم، حتى يخرج النائب نفسه و يعلن موقفه من القانون، كما لوحوا بالعصيان المدني في حال عدم التزام اللجان النيابية بمدة الشهر التي منحوها لهم لإقرار القانون.

من الجدير بالذكر بأن مشروع القانون المدني للأحوال الشخصية الذي قام بإعداده كل من أوغاريت يونان و وليد صليبي قد تم تقديمه إلى المجلس النيابي عام 2009، و قد سبق ذلك عدة مشاريع تقدمت بها مجموعة من الأحزاب نذكر منها الحزب الديمقراطي، الحزب السوري القومي الاجتماعي، اللقاء من اجل قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية إضافة إلى الرئيس السابق الياس الهراوي.

يرى النائب غسان مخبير " أن الشباب تأخروا في إعادة إطلاق تحركهم من اجل القانون إذ أن اللجان المشتركة مشغولة بموضوع الانتخابات" و نصحهم ببقاء الرئيسين بري و ميقاتي لدفعهم لتشكيل لجنة فرعية.

و تقول السيدة اوغاريت يونان " انه ليس من وقت للحقوق المدنية و الإنسانية لان كل وقت هو وقتها"، و تضيف انه يجب التذكير بقانون للأحوال الشخصية وخاصة قبل الانتخابات على احدهم يتجرا على إدراجه في برنامجه الانتخابي علما أن هناك 68% من النواب داعمين له و لكن ما يمنعهم من المجاهرة بذلك هو الخوف من إثارة غضب المراجع الدينية و بعض رؤساء الكتل النيابية.

وقد تعهدت شمل باستمرارها بالتحركات المطلوبة و بالتصعيد إلى حين إقرار قانون مدني للأحوال الشخصية.

وبانتظار أن تكون حقوق المواطنين و المواطنات ضمن سلم أولويات الدولة ، يبقى مشروع القانون المدني اللبناني للأحوال الشخصية معلقاً حتى إشعار آخر !!!

لبنان بلد لا يعترف بالمشاركة السياسية للنساء

أقر مجلس الوزراء اللبناني بتاريخ السادس من آب/أغسطس سلسلة مواد من قانون الانتخاب متضمنة فيها نسبة 10 بالمئة للكويتا النسائية، وجاء هذا القرار متناقضاً مع ما اعتبر خطوة إيجابية قبل نحو شهرين حيث تبنى المجلس في أحد اجتماعاته "الإستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية" التي أقرتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة، وعلى رأسها اعتماد "الكوتا" النسائية بنسبة 30% في قانون الانتخاب المقبل.

وتسبب قرار مجلس الوزراء بموجة اعتراض واسعة استدعت على أثره عقد اجتماع في المجلس النسائي اللبناني الذي يضم أكثر من 160 جمعية نسائية، بالإضافة إلى مشاركة شخصيات مدنية معروفة، معبرين عن رفضهم لقرار مجلس الوزراء ونسبة العشرة في المئة لـ "الكوتا النسائية"، وواصفين إياه بـ"وصمة العار في تاريخ حياتنا السياسية".

وأكدت الهيئات والقيادات النسائية المجتمعة تحت شعار "معاً من أجل الكوتا النسائية" في مؤتمر صحفي عقده، في مقر المجلس النسائي، تصميمها على عدم التهاون في هذا الموضوع واللجوء إلى كل الخطوات الضرورية التي يسمح بها النظام الديمقراطي للوصول إلى هذا الحق، معلنين عن سلسلة من التحركات بدءاً بالتحرك المطلبي من أجل تطبيق الكوتا النسائية بنسبة 30% على الأقل، كالتظاهرات والإعتصامات والتوعية في المناطق وصولاً إلى الاتصال بهيئات الأمم المتحدة، والورقة البيضاء في الصناديق في حال عدم إقرار الكوتا النسائية.

حقوق المثليين والمثليات إلى أين؟



اصدر وزير العدل شكيب قرطباوي تعميماً يمنع بصورة جازمة إجراء الفحوصات الشرجية ، التي سميت بفحوصات العار ، و تم إرساله إلى جميع النيابة العامة التي لم تلتزم به، و عند مراجعة وزير العدل أكد أن هذه الفحوص تشكل تعدياً على حقوق الإنسان وأضاف انه أجرى اتصالاً بالنائب العام التمييزي بالوكالة سمير حمود مذكراً إياه بالتعميم و مطالباً بإجراء تحقيق بما جرى.

و قد تبين بحسب قرطباوي انه قد حصل خطأ مادي في إبلاغ التعميم من قضاة النيابة العامة بحيث لم يصل إليهم جميعاً.

و قد جاء ذلك على أثر الاعتصام الذي نظّمته جمعية حلم نهار السبت في 11 آب أمام قصر العدل تحت شعار " معاً لإلغاء فحوص العار" رداً على واقعة سينما بلازا والذي نتج عنها إخضاع الستة و الثلاثين موقوفاً للفحوصات الشرجية في 28 تموز 2012 وقد كان سبق هذا الاعتصام التعميم الصادر عن نقيب الأطباء شرف أبو شرف و الذي طلب فيه من الأطباء الشرعيين عدم القيام بالفحوصات الشرجية لإثبات المثلية الجنسية تحت طائلة الملاحقة المسلكية مستنداً في تعميمه إلى المادة 30 من قانون الآداب الطبية.


من جهته اعتبر المدير التنفيذي للمفكرة القانونية المحامي نزار صاغية بأن تعميم وزير العدل ما هو إلا تشريع للفحص الشرجي مع إضافة الحصول على موافقة الشخص المعني الذي إذا استعمل حق الرفض يعتبر ذلك دليلاً ضده و إثباتاً على مثليته. وأضاف صاغية أن المطلوب من وزير العدل توضيح موقفه من مبدأ الفحص وليس من حيث شروط إجرائه. و حول إلغاء المادة 534 عقوبات، قال وزير العدل السابق ابراهيم نجار انه سبق أن أعد مشروعاً لتعديل قانون العقوبات لكنه أدرك مسبقاً أن إلغاء تجريم المثلية لا يمكن أن يمر في مجلس الوزراء، ودعا إلى فتح نقاش جدي في لبنان حول قبول حق الآخر في ان يكون مختلفاً بشرط ان لا يتم المساس بالآداب العامة.

و تقول "الأخبار" في تحقيق نشرته حول الموضوع أن المجتمع المدني و المفكرة القانونية قد نجحا بتحويل المطالبة بإلغاء " فحوص العار" إلى قضية مدنية مطلبية و أساسية و أنها قد وصلت إلى الخواتيم الحقوقية اللازمة و البديهية.

و ما زال العمل مستمرًا لوقف الممارسات التعسفية المتبعة ضد المثليين و المثليات جنسياً من قبل السلطات التي تجرم المثلية و بين الأطر الاجتماعية المصابة برهاب المثلية.

نظرية النوع الاجتماعي (الجندر) تحت مرمى سهام النقد

نظمت "حركة نعم للحياة" و "مركز يوحنا بولس الثاني للخدمة الاجتماعية و الثقافية"، بالتعاون مع "معهد يوحنا بولس الثاني في لبنان" و "اللجنة الأسقفية للعائلة و الحياة" في جامعة الحكمة مؤتمراً بعنوان "نظرية الجندر بين العلم و الإشكالية و المنزلقات"، تحدث خلاله راعي أبرشية بيروت للموارنة المطارنة بولس مطر عن نظرية النوع الاجتماعي (الجندر) حيث اعتبر أن القيم التي تروج إليها هذه النظرية قد تبين أنها خاطئة لأنها تؤدي إلى موت الحضارة إن لم يكن موت الإنسانية نفسها، كما شدد على "ضرورة النظر إلى الطبيعة بجدية بهدف حمايتها، واستناداً إليها بناء كل الحضارات الممكنة و الخيالية إنما من دون المساس بالقوانين الأساسية للوجود"، داعياً إلى "إبعاد نظرية



"الجندر" من التداول من دون أن يعني ذلك قمعها أو رسلها النشار، بل من أجل توليد فئات في مجتمعاتنا قادرة على مواجهة الانحرافات الفكرية و الأخلاقية". كما حدد رئيس جامعة الحكمة الأب كميل مبارك 3 مخاطر لتعريف الجندر بكونه يصف الخصائص التي يحملها الرجل و المرأة من دون أي علاقة لها بالفارق التكويني أو العضوي، و بأنه الميزة التي تسمح للرجل و للمرأة بالمشاركة في النشاطات الاجتماعية كفرد من أبناء المجتمع من دون التقييد بموروثات قابلة للتغيير أو التطور أو التحول عبر الزمن لاختلاف الثقافات.

من جهته أكد عميد كلية اللاهوت الأب خليل شلفون على استحالة البقاء غير مباليين حيال مسألة إدخال موضوع الجندر في برامج البكالوريا الفرنسية في مدارس لبنانية في العام 2012

تشريع وقوانين

التقرير النهائي للجنة النيابية المكلفة صياغة مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري يراعي المجتمع بتعدداته و يرسو على خط الوسط



أنهت اللجنة الفرعية المنبثقة من اللجان النيابية المشتركة برئاسة النائب سمير الجسر، رسمياً، درس مشروع القانون المحال بالمرسوم رقم 4116 في 28/5/2010 لحماية المرأة من العنف الأسري، بعد 39 جلسة متتالية بين الأخذ والرد والتباين السياسي والشرعي، وأعلن رئيس اللجنة في مؤتمر صحافي عقد في مجلس النواب بتاريخ 2 / 8 / 2012 الصيغة النهائية للمشروع بعد إدخال التعديلات عليه، والذي سيتم إحالته على اللجان المشتركة في المجلس النيابي، قبل وصوله إلى الهيئة العامة وطرحه للتصويت. وذلك في حضور النواب أعضاء اللجنة جيلبرت زوين، غسان مخيبر، علي عمار، عماد الحوت و ميشال الحلو . مع الإشارة إلى أن النائبين شانت جنجنيان و نبيل نقولا كانا قد انسحبا من اللجنة بعدما لمسا عدم جدية في إقرار هذا المشروع .

وانسجم موقف النائبان المستقلين اللذين اعترضوا على ما أسماه " تفرغ القانون من مضمونه والإطاحة بجوهره " مع ملاحظات منظمات المجتمع المدني والتحالف الوطني لإقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري ومقدمة المشروع منظمة "كفى عنفا واستغلالا" لناحية التحفظ على بعض التعديلات التي أدخلتها اللجنة على مشروع القانون من جهة ورفض تغييرات أخرى توصف بالجوهرية.

وجاء ذلك بعدما كانت اللجنة قد غيرت اسم مشروع القانون المتعلق بحماية المرأة من العنف الأسري، ليصبح "مشروع قانون حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري"، معتبرة أن المشروع بصيغته الأخيرة يحمي المرأة ومعها أفراد الأسرة كلهم من العنف الأسري، لأنه لا يمكن أن نشكو من التمييز ونمارسه استنادا للمادة السابعة في الدستور التي تساوي بين الناس جميعا (...). لذلك لا نستطيع وضع قانون خاص بالمرأة من دون أن يساوي بين الجميع . وكذلك استندت اللجنة إلى التوجه العالمي ، والقانون الفرنسي الذي وضع كل هذه الجرائم ضمن قانون العقوبات ويساوي بين الجرائم ولا يحكم على المرأة وحدها . على الرغم من عدم تطبيق المادة عينها في قوانين عدة موجودة في لبنان، وحرمان المرأة من منح جنسيتها وكذلك في ظل التحفظات على اتفاقية سيداو .

وأكد الجسر أن اللجنة راعت قيم المحافظة على الأسرة وأكدت على الطابع الجزائي للقانون بامتياز ، وحرصت على ضرورة ضمان توافق القانون مع مجموع النصوص النافذة لا سيما قانون العقوبات ، كما ساوت من خارج مشروع القانون في الأحكام المتعلقة بجرم الزنا بين الرجل والمرأة ، وأدخلت في متن القانون مسألة إنشاء صندوق مستقل للوقاية والعلاج والمساعدة في حماية ضحية العنف والنص على تمويله من الهبات ومن موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية .

وكان التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري قد وجه رسالة إلى رئيس وأعضاء اللجنة الفرعية تطالب بإعادة النظر بالمواد التي عدلت ، ومنها اسم المشروع بحيث لم يعد مخصصا للنساء بل لكل أفراد الأسرة .

إلا أن الجسر أكد أن العنف لا يقع فقط على النساء بل قد يكون ضحيته أيضا الرجل ، وأوضح انه استمع إلى الأطراف كلها من جمعيات وهيئات مشدداً على أن اللجنة لا تأخذ برأي طرف واحد وتجمع واحد لا يختصر الرأي .

من جهته أعلن النائب غسان مخيبر أنه " من الساعين دائما إلى تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في كل المجالات ، وأن النص الذي توصلنا إليه يحمي المرأة بشكل فاعل ، إن هذا النص يحمي المرأة حماية فاعلة لان العنف غير مقبول وإن اعترضت على الصياغة التي وردت في مجلس الوزراء والنص الذي توصلنا إليه مختلف تماما عن النص الذي ورد " .

إلا أن كفى كانت قد توقعت الا يحتمل التقرير أي جديد بل أن يشكل تكرارا لمبادئ اللجنة ما يقابله تمسك الجمعية بأرائها في مشروع القانون الأساسي .

وفي تعليق على حادثة الانتحار التي حدثت مؤخراً نتيجة إقدام ضحية العنف الزوجي على الانتحار اعتبرت المحامية ليلي عواضة من منظمة «كفى عنفا واستغلالا»، أن المجتمع والدولة ومجلس النواب، هم المدانون . ولفقت إلى أن تأخر إقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري قد يتسبب في مصير أسود لنساء أخريات ، اللواتي قد يقدمن على قتل أنفسهن أو على قتل المعتنف .

لجنة المرأة تعدل قانون الضمان لجهة استعادة الزوج (من الزوجة)



عقدت لجنة المرأة والطفل النيابية بتاريخ 8 / 10 / 2012 جلسة برئاسة النائب جيلبرت زوين وناقشت اقتراح القانون الرامي إلى تعديل البندين «ب» و«ج» من المادة 14 من قانون الضمان الاجتماعي، وبعد التداول تم التعديل التالي : « يستفيد زوج المضمونة إذا كان لا يتعاطى عملاً مأجوراً، أو كان لا يستفيد من تقديمات صحية، أو مساعدات مرضية من نظام إلزامي عام، شرط أن لا يكون منتسباً إلى نقابات المهن الحرة، أو مسجلاً في السجل التجاري، أو في سجل المهن . وفي حال تعدد الزوجات، يستفيد المضمون من الزوجة الشرعية الأولى » .

وتمنت اللجنة على مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الدكتور محمد كركي، متابعة موضوع التعويضات العائلية للزوجة الثانية، كما تمنت الإسراع في إحالة المشروع المتعلق بإجازة الأمومة، وإدراجه على جدول أعمال الهيئة العامة للمجلس النيابي، بعد أن تمت مناقشته في اللجان المشتركة.

لجنة الإدارة والعدل ترفع إجازة الأمومة من 7 أسابيع إلى 10 أسابيع

قررت لجنة الإدارة والعدل برئاسة النائب روبر غانم بتاريخ 8/8/2012 خلال اجتماعها في المجلس النيابي ، رفع مدة إجازة الأمومة إلى عشرة أسابيع بدلا من سبعة أسابيع. وقد اقتضت هذه الموافقة تعديل المادتين 28 و29 من قانون العمل اللتين كانتا تنصان على سبعة أسابيع وكذلك المادة 38 من المرسوم الاشتراعي 112/59 المتعلق بالموظفين بحيث تكون هذه الإجازة سارية على الجميع .

وقد حضر الاجتماع مقرر اللجنة النائب نوار الساحلي، والنواب : ميشال الحلو، جيلبرت زوين، وليد سكرية، سمير الجسر، سيرج طورسركيسيان، ناجي غاريوس، عماد الحوت، ميشال موسى، غسان مخيبر ونعمة الله ابي نصر، إضافة إلى المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الدكتور محمد كركي، والمدير المالي للضمان سامي يوسف .



وأخيرا تمخض الجبل وقد تم تعيين أعضاء مجلس تميز ببدعة لم يحظ بها أي مجلس شرعي لأية طائفة أخرى بتعيين سبع نساء تجتمعن وتقررن شؤون الطائفة الكريمة، لا بأس بأن تكون المرأة سيدة بيتها أو عاملة في المجتمع المدني ولكن ليست ممثلة لطائفة لها خصوصيتها الدينية الداخلية.



شيخ عقل طائفة الموحدين
الدروز نصر الدين الغريب

برامج وفرص

إعلان نتائج مشروع نورة... والحاج حسن يعد بتحويلها الى مؤسسة قريبا



في لقاء أقيم في "وزارة الزراعة" جرى الإعلان عن نتائج جائزة "نورة 2012" لأفضل مبادرة اقتصادية نفذتها المرأة في المناطق الريفية في لبنان .

شارك في إعلان النتائج وزير الزراعة حسين الحاج حسن الذي أكد أنه سوف يصدر قرارا لتثبيت مشروع "نورة" كمؤسسة ذات هيكلية إدارية ، مشدداً على أن وزارة الزراعة معنية باستمرار المنافسة على جائزة نورة على أساس تمويل ثابت من موازنة الزراعة حتى لا تبقى تنتظر الهبات من الجهات المانحة.

ويأتي الإعلان عن الجوائز بمناسبة اليوم العالمي للمرأة الريفية الذي يصادف 15 تشرين الأول (أكتوبر)، وبدعوة من المرصد الوطني للمرأة في الزراعة والريف.

ويذكر أن قيمة كل جائزة لهذا العام تبلغ 3000 دولار أميركي ستقدم كمساهمة عينية غير نقدية إلى السيدات الفائزات في أربع جوائز للمرتبة الأولى في الميادين التالية :خدمة المأكولات الريفية الجاهزة، التصنيع الزراعي والغذائي، السياحة الزراعية والبيئية، والمشاريع ضمن سلسلة إنتاج الزيتون وزيت الزيتون.

جائزة الإمارات للسيدات تلهم سيدات لبنان المتميزات

استضافت "جمعية تجار عاليه" اللقاء الأول حول "جائزة لبنان للسيدات المتميزات" وهي جائزة تكريمية وتحفيزية وتنافسية، تُعنى بإنجازات سيدات الأعمال اللبنانيات، وتسعى إلى الارتقاء بواقعهن المهني بطرق ووسائل ومبادرات متنوعة، وهي مأخوذة من فكرة "جائزة الإمارات للسيدات".

بدورها شرحت ممثلة شركة "اتصال" ندى جابر الشروط والأحكام العامة للمشاركة في المسابقة والتي تنص على أن المرشحات للجائزة هن : صاحبات الأعمال والمهنيات ، والموظفات اللواتي يعملن في أحد القطاعين الحكومي والخاص.



وأضافت أن الفائزات للعام 2012 هن: جائزة صاحبة الأعمال الأولى، جائزة المهنية الأولى للعام، جائزة الفائزة بمعيار القيادة للعام، جائزة الفائزة بمعيار التخطيط المالي والاستراتيجي، جائزة الفائزة بمعيار الانجازات الوظيفية، جائزة الفائزة بمعيار المساهمات الاجتماعية، جائزة الفائزة بمعيار الابتكار.

تتمة الافتتاحية

وعلى الرغم من محدودية تأثير مثل هذا الحدث، نتساءل لماذا يثير "مفهوم النوع الاجتماعي (الجنس)" القلق لدى المؤسسات الأبوية التقليدية والقوى المحيطة بها؟

وما يثير الاستغراب أكثر هو أن تلك المؤسسات الاجتماعية أناطت لنفسها مسؤولية الوفاء بالحقوق وتحدي الظلم والتمييز والحد منهما، فيما شخصية بارزة منها تنبهي الى التحذير وبشكل صريح من أي تغيير في انماط العلاقات الاجتماعية خصوصاً بين النساء والرجال وأي زحزحة للبنى الهرمية الجامدة، معتبرة أن ذلك هو بمثابة تهديد للسلطة الأبوية التقليدية ومن شأنه أن يطلق شرارة قد تشجع على الدفع بتغييرات اجتماعية أخرى قد نكون بأشد الحاجة إليها. في هذه الأوقات العصيبة التي تزداد قوة التيارات المحافظة على الصعيد العالمي لا سيما في المنطقة العربية، يتركز الخطاب السياسي حالياً حول ما يحق وما لا يحق للنساء ان تفعله بدلا من التوجه لمعالجة الأزمات الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية المستشرية، وبدلا من تكثيف الجهود لوضع حد لحالة عدم المساواة على كافة المستويات.

وفي الختام، اذ نتوقع المزيد من المواقف المحافظة شبيهة بتلك التي أشرنا إليها، ندعو إلى رفع مستوى اليقظة والمعرفة والتضامن في مواجهة الدعوات التي تسعى إلى كبح تقدم النساء والابقاء على الظلم والتهميش اللذين يطالا الاكثرية منهن.

العالم العربي

فيديو يكشف عن التحرش بالطالبات في الجامعة الأردنية



ضمن إطار البرنامج الدراسي "النظرية النسوية"، الذي تدرّسه الدكتورة رولا قواس في قسم اللغة الإنجليزية في الجامعة الأردنية، قدمت مجموعة من الطالبات فيديو تسجيلي حمل عنوان "هذه خصوصيتي"، والذي تحدث في غضون دقيقتين عن التحرش الذي تلقاه طالبات الجامعة، مستعرضات عبر لوحات مكتوبة أبرز العبارات والتعليقات التي وجهت إليهن. وكانت الطالبة حلا عثمان، التي أعدت الفيديو، قد استعرضت في نهايته عبارة "تنتهي حريتك عندما تبدأ حرية الآخرين.. هذه خصوصيتي.. هذه حريتي"، داعية الإناث لمكافحة التحرش وانتهاك الخصوصية بأشكاله كافة.

الفيلم تم إعداده في خريف عام 2011، ولكنه أثار الكثير من ردود الفعل عند عرضه بعد ستة أشهر من خلال موقع "يوتيوب" على شبكة الإنترنت. ووفق تصريحات منسوبة للدكتورة رولا، تم استدعائها من قبل رئيس الجامعة حيث أبدى اعتراضه على الفيلم معتبرا أنه يمثل تشويها لسمعة الجامعة، وبرغم تأكيد الدكتورة رولا على أن الفيلم هو عمل يدخل في نطاق حرية البحث الأكاديمي، إلا أنها فوجئت لاحقا بخبر إقالتها من منصبها كعميدة لكلية اللغات الأجنبية، من خلال الصحف ودون أي مشاور بينها وبين إدارة الجامعة، وذلك بالرغم من أن مدة تعاقدها مع الجامعة لشغل المنصب تبلغ عامين لم يمر منها في ذلك الحين سوى عام واحد.

في اليوم العالمي للمرأة ... عربيات يترجمن على ما قبل الربيع

استضافت العاصمة بيروت مؤتمراً إقليمياً تحت عنوان " الحوار والديمقراطية في الأسرة العربية: الواقع والطموح" في الفترة الممتدة من 23 إلى 25 فبراير، استعرضت خلاله المشاركات مخاوفهن من تبعات الربيع العربي الذي بحسب قولهن لا يبشر بشمس تشرق على نسائه اللواتي كن في الصفوف الأولى للانتفاضات العام الماضي ، ففي مصر انخفض تمثيل المرأة في مجلس الشعب من 12 في المئة إلى 2 في المئة وألغيت الحصة التي كانت مخصصة لها في ظل النظام السابق وهي 64 مقعداً ، وتواجه النساء محاولات لاستبعادهن من الحياة السياسية من قبل بعض أطراف العملية الانتقالية الذين يرحبون بالقوانين المتعلقة بالمرأة فقط " إذا كانت تتفق مع الشريعة الإسلامية" ، أما في ليبيا فيكبر تخوف المرأة من التوجه إلى اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع من دون قانون للأحوال الشخصية ، وهو ما تهابه التونسيات أيضاً اللواتي يعشن هاجس إلغاء ما يعتبرنه حقوقهن التي حصلن عليها بموجب قانون الأحوال الشخصية، ومن أهمها منع تعدد الزوجات، لاسيما مع تزايد الأخطار التي يواجهها المجتمع التونسي بعد الثورة والتي عدتها الباحثة في مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث " كوثر" التونسية سليمة مجلدي وهي تغص بدموعها " أن تتعت الرياضيات التونسيات بالعهات لما يرتدينه من لباس رياضي فهذا خطر ، أن تكسر التماثيل والتحف الفنية وتمنع العروض الفنية فهذا خطر ، أن ينادي البعض بالحق في اغتصاب النساء السافرات فهذا خطر...."



مستشارة الرئيس المصري
أميمة كامل

" المرأة التي لم يحدث لها
عملية الختان فأيمانها
ناقص، وأن الختان لم يجرم
قانوناً وأن هذه العملية
مجرد عملية تجميلية ..."

قراءات

النسوية العربية... رؤية نقدية

أصدر تجمع الباحثات اللبنانيات و "مركز دراسات الوحدة العربية" كتاباً تحت عنوان "النسوية العربية .. رؤية نقدية" لخص فيه أهم هموم النساء العربيات ومشكلاتهن في مختلف المناطق والأنظمة السياسية والخلفيات الثقافية، والتي ترجمت إلى تساؤلات نظرية وإلى حركة نسائية ناشطة أكثر وضوحاً وعلانية.

ضمّ الكتاب تسعة وثلاثين بحثاً كانت جميعها قد قدمت خلال مؤتمر عُقد في الجامعة الأميركية في بيروت عام 2009؛ نظمه "تجمع الباحثات اللبنانيات" وقد شاركت فيه نساء عربيات، أكاديميات وناشطات على حد سواء، فضلاً عن باحثات ناشطات من خارج المنطقة العربية. يذكر أن الكتاب من إعداد وتحرير جين المقدسي، رفيف صيداوي ونهى بيومي.



الهيمنة الذكورية

يطرح بيار بورديو في كتابه "الهيمنة الذكورية" مسألة التغير في نظام الجنس المؤسس على الهيمنة الذكورية، والمعترف به في جميع المجتمعات، ملاحظاً ثبات البنى الجنسية، واستقلاليتها عن البنى الاقتصادية، وعن أنماط إعادة الإنتاج والتشكيلات الاقتصادية، وذلك بعكس ما تدعيه الفلسفات والنظريات المادية.

ونجد أن فكرة "رمزية العنف" أخذت مساحتها من التحليل في كتاب "الهيمنة الذكورية" حين حاول بورديو تفكيك ثنائية، الهيمنة والخضوع، المعبر عنها في جدلية التبادل الاجتماعي بين قطبي المعادلة من الرجال والنساء، وعمل على جعلها مرئية، باعتبار أن الهيمنة الذكورية ما زالت قائمة عبر العنف الرمزي، بصفته العنف الناعم واللامحسوس واللامرئي من طرف ضحاياه أنفسهم، والذي يمارس في جوهره بالطرق الرمزية الصرفة للاتصال والمعرفة، وخاصة بالجهل والاعتراف. وكل ذلك متأصل في العقول وبالأجساد، وأدمج على شكل ترسيمات غير واعية من الإدراك الحسي والتقييم.



العنف في الرواية والقصة العربية

صدر كتاب "العنف في الرواية والقصة العربية" لجان نعوم طنوس بجزيين، الجزء الأول، تمحور حول عنف الأسرة والتمرد، والجزء الثاني حول ثنائية الحب والقهر.

وفي هذا الكتاب يركز المؤلف على موضوع وضعية المرأة في أدب توفيق يوسف عواد، وتحديداً التي حرمت من الحقوق في عصر عواد، محاولاً الغوص في تحليل الأسباب التي أدت إلى هذا الوضع السيء للمرأة، والمشكلة التي أدت إلى قهر واستعباد النساء، وخضوعهن المذل لسلطة الرجل

للاتصال بنا:

المتحف، خلف معرض الفولفو، بناية بحلق،
الطابق الأول

هاتف: 01/ 423 659

الموقع الإلكتروني: www.crt-da.org.lb

البريد الإلكتروني: getteam@crt-da.org.lb



أنجزت هذه النشرة من قبل مجموعة الأبحاث
والتدريب للعمل التنموي

التضامن النسائي للتعليم من أجل

الحقوق و التنمية و السلام

مجموعة الأبحاث و التدريب للعمل التنموي عضوة

في هذا الائتلاف النسائي العالمي

